

مدى كفاية المعايير السورية في تقييم الملاءة المالية لشركات التأمين السورية
((دراسة تطبيقية))

إعداد

باسم الشحادات

طالب دكتوراه

قسم المحاسبة

كلية الاقتصاد

جامعة دمشق

الملخص

يهدف هذا البحث لدراسة الأسس والمعايير الصادرة عن هيئة الإشراف على التأمين في سورية والمطابقة من قبل شركات التأمين السورية للحكم على مدى كفاية هذه الأسس المستخدمة في سورية لتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين السورية. وقد تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي من خلال القيام بتجميع البيانات من المصادر المختلفة والإطلاع على الدراسات السابقة ومن ثم القيام بإجراء دراسة عملية على القوائم المالية لهذه الشركات والبيانات الأخرى وذلك بتطبيقها على المعايير السورية والمعايير الدولية لتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين السورية. وخلص البحث إلى العديد من النتائج والتوصيات

مقدمه :

تعتمد المؤسسات المالية على الثقة والطمأنينة في نفوس العملاء بالحصول على مستحقّاتهم وقت الحاجة إليها، وشركات التأمين هي نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دور مزدوج، فهي مؤسسة للتأمين تقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها، كما أنها مؤسسة مالية تحصل على الأموال من المؤمن لهم لتعيد استثمارها في أوجه مختلفة مقابل الحصول على عائد من جراء ذلك . ولضمان الحفاظ على أموال حملة الوثائق فإن هيئات الإشراف والرقابة على التأمين تسعى لحماية هذه الحقوق من خلال إلزام هذه الهيئات لشركات التأمين بضرورة الاحتفاظ في أي وقت من الأوقات بهامش ملاءة يضمن أن تزيد قيمة موجودات (أصول) الشركة عن مجموع التزاماتها. كما أن انهيار وإفلاس عدد من الشركات على المستوى العالمي، لا سيما في ظل الأزمة المالية العالمية الأخيرة أدى إلى اهتمام مراقبي التأمين خلال الأعوام الماضية بوضع مقاييس للملاءة المالية لشركات التأمين تساعد على التحقق من مستوى الملاءة المالية لهذه الشركات. وبعد السماح لشركات التأمين الخاصة بالدخول إلى سوق التأمين السورية وتحرير سياسات الاكتتاب وطرق التسعير لكل شركة تأمين حسب ظروف المنافسة في السوق، قامت هيئة الإشراف على التأمين بإصدار نظام هامش الملاءة لشركات التأمين السورية متضمنا بعض النسب التي تعتبر مقياسا للحكم على سلامة وممتانة المراكز المالية لهذه الشركات حفاظا على حقوق حملة الوثائق. وسيقوم الباحث في هذا البحث بتسليط الضوء على واقع الملاءة المالية لشركات التأمين السورية والعمل على تقييمها استنادا للأنظمة الخاضعة لها هذه الشركات، ومقارنة المعايير الصادرة عن هيئة الإشراف على التأمين في سوريا مع المعايير الصادرة عن المنظمات والهيئات العالمية بهدف التأكد من سلامة المعايير السورية وقدرتها على تقييم الملاءة المالية لشركات التأمين السورية.

أولا : مشكلة البحث :

تعتبر أخطار الاكتتاب وأخطار الاستثمار من أهم الأخطار التي تؤثر على الملاءة المالية لشركات التأمين ، ولتحقيق الملاءة المالية لشركات التأمين قامت بعض الدول باشتراط حد أدنى للملاءة المالية لحماية حقوق حملة الوثائق ، وفي سورية فقد حدد المشرع الحد الأدنى لرأس مال شركة التأمين ، كما تقوم هيئة الإشراف على التأمين بالتحليل المالي للمراكز المالية لشركات التأمين لتفادي العصر المالي فيها وذلك عن طريق وضع مؤشرات مالية تمطية تستخدم في التنبؤ بمدى قدرة شركة التأمين على مواجهة التزاماتها. ويحاول الباحث الإجابة عن الأسئلة التالية:

- 1- هل تستطيع المعايير السورية لتقييم الملاءة المالية في شركات التأمين إعطاء صورة صحيحة وكافية عن الملاءة المالية لهذه الشركات؟
- 2- هل تستخدم جهات الإشراف على التأمين المؤشرات المالية الكافية والملائمة عند تقييم الملاءة المالية لشركات التأمين؟
- 3- هل المعايير السورية للملاءة المالية تناسب شركات التأمين السورية أكثر من المعايير الدولية والتي تعتبر أكثر تشدداً؟

4- هل تستطيع المعايير السورية للملاءة المالية حماية شركات التأمين من خطر الإعسار المالي وذلك بإعطاء الإنذار مبكر وفي الوقت المناسب؟

ثانياً : أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحديد الأسس العلمية والعملية لتقييم الملاءة المالية في شركات التأمين السورية والتأكد من إمكانية الاستفادة منها كأدوات إنذار من خطر العسر المالي من قبل شركات التأمين السورية وهيئة الإشراف على التأمين للحكم على مستوى الملاءة المالية لشركات التأمين مقارنة بالمعايير الدولية المطبقة في هذا المجال ومحاولة الخروج بتوصيات تساعد هذه الشركات في التركيز على العوامل التي من شأنها المحافظة على الحد الأدنى للملاءة المالية المطلوب من هذه الشركات، والحكم على مدى كفاية الأسس المستخدمة في سوريا لتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين .

ثالثاً : أهمية البحث :

للبحث أهمية على الصعيدين الأكاديمي والعملية:
فمن الناحية الأكاديمية: لهذا البحث أهمية في إطار دور الدراسات البحثية الأكاديمية في مجال الملاءة المالية لشركات التأمين السورية، ودور البحث المحاسبي المعاصر في الكشف عن المشاكل والمخاطر التي تواجهها شركات التأمين، بما يساهم في تقديم نتائج تساعد الجهات التنظيمية والتشريعية في العمل على الحد من هذه المخاطر والمشاكل.
ومن الناحية العملية : تأتي أهمية هذه الدراسة من خلال بحثها لدراسة وتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين في سورية، بما يحقق ثبات واستقرار سوق التأمين السوري، خاصة في ظل التطورات الجارية في أسواق التأمين الدولية والإقليمية والمحلية والتي تفرض الحاجة المتزايدة من جانب هيئات الإشراف والرقابة إلى الحكم على الملاءة المالية لشركات التأمين السورية وذلك وفقاً لنظام هامش الملاءة الصادر عن هيئة الإشراف على التأمين السورية ، والتأكد ما إذا كان هذا النظام كافياً للكشف عن المشاكل والمخاطر التي تواجهها شركات التأمين من جهة ، وإذا كان قادراً على حماية شركات التأمين من الإفلاس المالي من جهة أخرى .

رابعاً : فروض البحث:

- 1- لا يوجد اختلاف جوهري بين نتائج تطبيق المعايير السورية لتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين وبين نتائج تطبيق المعايير الدولية .
- 2- لا تعتبر المعايير الدولية لتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين أكثر تشدداً من المعايير السورية .

خامساً : منهجية البحث:

اعتمد الباحث في بحثه على المنهج الاستقرائي من خلال القيام بتجميع البيانات من المصادر المختلفة والإطلاع على الدراسات السابقة بما يمكن من صياغة مشكلة البحث بوضوح وذلك بهدف تحديد مشكلة البحث بوضوح وتكوين إطاره النظري على شركات التأمين السورية ثم بعد ذلك ستتم الدراسة التطبيقية لهذا البحث على عينة من شركات التأمين السورية من خلال القيام بدراسة عملية على القوائم المالية لهذه الشركات والبيانات الأخرى بتطبيق كل من

باسم الشهادات

المعايير الدولية والمعايير السورية لتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين ومن ثم مقارنة النتائج ودراستها بهدف الوصول إلى مدى كفاءة المعايير السورية وملاءمتها للشركات السورية.

سادساً : حدود البحث:

- ◀ تتم الدراسة بالتطبيق على شركات التأمين السورية المقيدة بسوق دمشق للأوراق المالية والبالغ عددها سبع شركات وهي كالتالي:
- 1- الشركة المتحدة للتأمين.
 - 2- الشركة السورية الدولية للتأمين (أروب سوريا)
 - 3- الشركة السورية الوطنية للتأمين.
 - 4- الشركة السورية الكويتية للتأمين.
 - 5- شركة المشرق العربي للتأمين.
 - 6- شركة الاتحاد التعاوني للتأمين.
 - 7- شركة العقيلة للتأمين التكافلي.
- ◀ تتم الدراسة خلال الفترة من عام 2006 حتى عام 2010 لاسيما أن أول شركة تأمين خاصة باشرت أعمالها في السوق السورية بتاريخ 2006/5/18.

سابعاً : مخطط البحث :

- 1- ماهية الملاءة المالية .
- 2- قياس الملاءة المالية.
- 3- الدراسة التطبيقية.

1- ماهية الملاءة المالية :

تحتل الملاءة المالية لشركات التأمين مكانة هامة في التشريعات المنظمة لقطاع التأمين، كما أنها تعطي مؤشراً على قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها تجاه المؤمن لهم والمستهفيدين من عقود التأمين (القيبي، إبراهيم، 2010، ص17)، ونظراً لأهمية الملاءة سيستعرض الباحث مفهوم الملاءة المالية في شركات التأمين وأهميتها والعوامل المؤثرة فيها.

1/1 تعريف الملاءة المالية:

تعرف الملاءة المالية على أنها قدرة المنشأة على سداد التزاماتها عند الاستحقاق (طعيمة، ثناء محمد، 2002 ص298)، ويعرفها آخرون: بمقدرة الأنشطة الاقتصادية على تجاوز التزاماتها اعتماداً على موجوداتها، وبالتالي فالمشروع الاقتصادي (المليء) هو الذي تفوق موجوداته كافة مطالبه والتزاماته (WWW. Financialmanager.Word Press.com) وفي شركات التأمين تأخذ الملاءة أهمية خاصة تنبع من أن السلعة التي يتم التعامل بها ببيعاً وشراء هي خدمة، حيث هي وعد كتابي لشيء قد يتحقق في المستقبل المحدد زمنياً بمدة معينة، وقد لا يتحقق خلالها، وفي جميع الأحوال لا يمكن معرفة زمان حدوثه. وتحدد الملاءة في هذه الشركات بمقدرتها على الوفاء بالتزاماتها كاملة عند المطالبة بها، ومدى استعداد وجاهزية هذه الشركات لدفع مبالغ التعويضات الكبيرة فوراً دون أن تؤدي عملية السداد إلى تعثر أو توقف أو إفلاس هذه الشركات.

2/1 أهمية الملاءة المالية :

تعتبر الملاءة المالية مهمة وذلك لعدة أسباب (البلقيني ،محمد توفيق - مهدي، إبراهيم محمد 2006 ، ص 854-855) نبيها فيما يلي:

السبب الأول : أنه يتم دفع الأقساط مقدماً ولكن تمتد فترة الحماية إلى المستقبل، فإذا حدث إعصار مالي لمؤمن ماء، ولم يتم سداد مطالبة مستقبلية، فإن الحماية التأمينية والتي تم الدفع لها مقدماً تكون بلا جدوى.

السبب الثاني: قد يتعرض الأفراد لعدم استقرار مالي كبير إذا أخفق المؤمنون، ولم يتم سداد المطالبات وعلى سبيل المثال: إذا نُمر منزل المؤمن له بالكامل في إعصار، ولم يتم سداد المطالبة، فقد يصبح المؤمن له معسراً مالياً، وعندما يصبح المؤمن لهم معسرين مالياً، فإن ذلك يسبب تكاليف اجتماعية واقتصادية معينة.

وللحفاظ على ملاءة شركات التأمين أوجب المشرع السوري في المادة /18/ من المرسوم التشريعي رقم /43/ لعام 2005 الخاص بتنظيم أعمال التأمين ضرورة أن تحتفظ شركات التأمين في أي وقت من الأوقات بهامش ملاءة يضمن أن تزيد قيمة موجودات (أصول) الشركة على مجموع التزاماتها.

3/1 العوامل المؤثرة على ملاءة شركة التأمين:

تتداخل في التأثير على الملاءة المالية عدة عوامل تتفاعل فيما بينها محددة المستوى الذي يتوجب تأمينه من قبل شركة التأمين لنتمكن من إثبات وجودها والمحافظة على اعتبارها ومركزها ومصداقيتها. وتتمثل هذه العوامل بعوامل فنية، استثمارية، قانونية، سياسية، اجتماعية، اقتصادية، طبيعية، إنسانية وسياسية. وسيسلط الباحث الضوء هنا على العوامل الفنية والاستثمارية.

1/3/1 العوامل الفنية:

وتتمثل بالزيادة المفرطة في المحافظ المحتفظ بها وعدم وجود توازن بين مختلف فروع التأمين في الشركة من حياة وبحري وغير بحري والانحراف الملحوظ والاستثنائي لمعدلات الخسائر، إضافة إلى عدم كفاية احتياطات الخسائر نتيجة لضغوط تضخمية قوية . ومطلق هذه العوامل الفنية تتأثر بدورها بأسباب ذات طبيعة عامة وتؤثر على موارد الشركة المالية وبالتالي على إيفانيتها، ومن هذه الأسباب الأرباح والخسائر غير العادية والناجمة عن نتائج اكتتابيه ومنها أيضاً التقلبات في الموارد المالية. ومن هنا يتوجب على شركة التأمين إيلاء العامل الاكتتابي أهمية قصوى، بالإضافة إلى ضرورة تأمين ضمانات مالية إضافية لرفع قدرة الشركة على الإيفاء وتحسين صورتها في أسواق التأمين عبر الاحتياطات غير الفنية التي توضع جانباً بشكل اختياري من قبل الشركة وعبر الأرباح الفائضة غير الموزعة على المساهمين.

2/3/1 العوامل الاستثمارية:

وتتمثل بمحافظ الاستثمار وبما تتضمنه من أسهم وسندات وعقارات واستثمارات أخرى، ومن الطبيعي أن تتناغم استثمارات الشركة مع التزاماتها من حيث تبني الشركة لسياسة استثمارية متوازنة تسعى إلى الربحية ومراعاة السيولة، وعلى تجنب المخاطر قدر الإمكان حفاظاً على أموال المساهمين وعلى مصالحي حملة الوثائق ، وهنا تجدر الإشارة إلى كون السلطات المالية في بعض الدول توجه عمليات الاستثمار بشكل جزئي أو كلي ضمن خطط اقتصادية موجهة ولأهداف اقتصادية واجتماعية وإنمائية.

4/1 تقرير تنظيم الملاءة المالية:

إن التقرير التقليدي لتنظيم الملاءة لشركات التأمين هو حماية حقوق المؤمنين، ولكي نفي إحدى شركات التأمين بالتزاماتها تجاه عملائها (زبائنهم) يجب عليها أن تقوم بعملين متوازنين:

أولاً: على شركة التأمين أن تحتسب بدقة قيمة التزاماتها المالية، واحتساب تغطية هذه الالتزامات يدعى المخصصات الفنية فيما يخص عمليات و عقود التأمين كافة.
ثانياً: على شركات التأمين " أن تقوم بالتوظيفات التي تسمح لها بإيفاء التزاماتها تجاه المؤمن لهم، وتمتثل أموالها لكي تضمن سداد حقوقهم في المستقبل.

5/1 حد الملاءة المالية:

لقد قامت الكثير من الحكومات ممثلة في السلطات المختصة بإيجاد معايير يتم من خلالها التعرف على درجة الضمان أو الملاءة المالية لشركة التأمين، وإن فشل شركات التأمين في مقابلة هذه المتطلبات، يترتب عليه إما اتخاذ التدابير العلاجية اللازمة لإنقاذ الموقف أو حرمان الشركة أو وقفها مؤقتاً عن العمل إذا تبين أن الوقت كان متأخراً لاتخاذ التدابير العلاجية. وإن أي محاولة لتقدير حجم الملاءة لابد وأن تأخذ في الاعتبار عوامل كثيرة (العجمي، حسين، 1998، ص 11-24) تشمل ما يلي :

- * حجم شركة التأمين (صافي المبالغ المحتفظ بها).
 - * أنواع الأعمال التي تزاولها (أقسام التأمين والتوزيع الجغرافي لها).
 - * فعالية الإدارة (قدرتها على التحكم في المطالبات والمصاريف والاكتتاب).
 - * خطر زيادة مبالغ المطالبات المتعلقة عن الاحتياطيات، وتأثيرها على الاستثمارات إذا ما دعت الحاجة إلى وجود سيولة إضافية لسداد هذه المطالبات.
 - * درجة التعرض لمخاطر أسعار الصرف.
 - * وجود تسويات أو احتياطيات أخرى احتسبت كالتزامات.
 - * الأسس المتبعة في تقييم الأصول والخصوم.
- كما يرى آخرون (القبلي ، إبراهيم ، 2010، ص 17-18، أبو نحل، خالد كامل، 2010، ص 20) أن القواعد الحالية للملاءة المالية تتكون من ثلاثة عناصر:
- تكوين الاحتياطيات والمخصصات والمنخرات الفنية الضرورية.
 - توظيف أموال المنخرات والاحتياطيات الفنية في أصول لا تقل قيمتها عن مبلغ المنخرات والاحتياطيات حسب شروط معينة.
 - تكوين هامش ملاءة مالية كافي لجميع عمليات الشركة وضبط حد أدنى لهذا الهامش.

وفيما يلي شرح تفصيلي لهذه العناصر الثلاث:

أ- الاحتياطيات والمنخرات الفنية:

تسجل شركة التأمين ضمن التزاماتها هذه الاحتياطيات والمنخرات، كما تقوم باحتساب مبلغ هذه الاحتياطيات والمنخرات لتتمكن شركة التأمين من تسديد التعويضات المترتبة عليها. بعد الاستثمارات وتسجيلها في أصول الميزانية :
تقوم شركة التأمين بضبط قائمة للأصول المقبولة وتحديد نسبة لكل أصل، إضافة إلى ضبط طرق تقدير وتقييم الأصول وشروط تسجيلها بالميزانية.

ج- هامش الملاءة المالية:

إن هامش الملاءة المالية يعتبر عنصراً إضافياً تكملياً للاحتياطيات والاستثمارات وذلك لتدعيم الملاءة المالية لشركة التأمين، وبشكل بسيط فإن هامش الملاءة يعبر عن مدى توفر الموارد المالية للشركة مقارنة بما تحتاجه فعلاً لحماية حملة الوثائق، وفي ظل الأزمات فإن هذا سيصبح مطلباً من العملاء وليس فقط من هيئات الإشراف والرقابة. وعليه فقد ألزمت جميع الدول شركات التأمين العاملة في أسواقها أن يكون لها هامش ملاءة مالية وحددت قواعد تكوينه وضبطت حداً أدنى له، كما أوجبت على كل شركة تأمين أن تثبت في كل وقت أنها تستجيب لقواعد هامش الملاءة المالية وذلك بتقديم تقرير بهذا الغرض إلى هيئة الرقابة، لا سيما أن النظم والهوامش المالية الرقابية تهدف إلى توفير السيولة الكافية لدى الشركة للوفاء بالتزاماتها حالما تستحق، وتتوجه معايير الملاءة نحو اعتماد مبدأ تحليل المخاطر في تحديد كفاية رأس المال للشركة وهو مبدأ متوافق مع صناعة التأمين لكونه يعمل في صميم موضوع دراسة وتحليل وتوزيع الأخطار. ويتكون هامش الملاءة المالية من رأس المال المدفوع وبعض العناصر المسجلة ضمن الخصوم كالاحتياطي القانوني والاحتياطي الاختياري والقيمة الزائدة من إعادة تقييم الأصول وبعض عناصر أخرى مسجلة ضمن الخصوم توافق عليها سلطة الإشراف.

2. قياس الملاءة في شركات التأمين:

شهد نظام الملاءة للمؤسسات المالية بما فيها شركات التأمين تغيرات هامة على المستوى الدولي نتيجة العديد من الأسباب، ولا سيما عولمة وتكامل الخدمات المالية عبر العالم والتقدم الهائل في النظرية والممارسة للأساليب الحديثة في إدارة المخاطر وزيادة التعقيد للمنتجات المالية ومنتجات التأمين، أضف إلى ذلك ازدياد المنافسة بين شركات التأمين والبنوك والحاجة لزيادة حماية حقوق الزبائن (Ishmael Sharara et al, 2010, p1) وانتقلت معظم الاقتصاديات الرئيسية في العالم- خلال الخمس عشرة سنة الماضية- من معايير رأس المال الثابت المستند على القواعد المحاسبية لقياس ملاءتها المالية إلى شكل ما من أشكال رأس المال المستند على المخاطر، وكانت كندا والولايات المتحدة الأمريكية من بين أول من أدخل هذه المعايير على أساس المخاطر في عام 1992 و 1994 على التوالي، تبعها بعد ذلك اليابان مع معيار هامش الملاءة المالية في عام 1996، وإسترااليا مع قانون "إصلاح التأمين العام" في عام 2001. وتأخرت أوروبا نسبياً في إعداد متطلبات رأس المال المستند على المخاطر حتى عام 2002 (Ines Affolter, 2009, p6) وعلى الرغم من تحول تلك الدول في نظم قياس ملاءتها إلى رأس المال المستند على المخاطر، إلا أن قواعد قياس الملاءة على المستوى الدولي لا تزال مختلفة، ويعرض الباحث للقواعد الدولية والمحلية السائدة في هذا المجال، في سبيل تحديد أوجه الشبه والاختلاف.

1/2 قواعد قياس الملاءة في الولايات المتحدة الأمريكية:

يرجع تنظيم التأمين في الولايات المتحدة بأصوله إلى بداية القرن الثامن عشر. ويعتبر الاتحاد الوطني لمفوضي التأمين (National Association Insurance Commissioners) السلطة الوحيدة المخولة بإصدار القوانين العامة لتنظيم التأمين في الولايات المتحدة الأمريكية والمسؤول عن تنسيق ودعم الأنشطة التنظيمية بين الولايات، وتحفظ كل ولاية بالمسؤولية الرئيسية لتنظيم التأمين لجميع شركات التأمين العاملة في اختصاصها أو نطاق ولايتها (Martin Eling et al, 2009, p3) وكان نظام الملاءة السائد حتى بداية تسعينيات من القرن العشرين يتنوع بين الولايات ويعتمد على حد أدنى ثابت من

رأس المال كمثل لها مش الملاءة، وفي عام 1994 ، اعتمد الاتحاد الوطني لمفوضي التأمين معايير رأس المال المستند على المخاطر لقياس الملاءة، وكان الغاية من هذه المعايير عكس حجم المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين، (Ines Affolter, 2009, p8) ووفق هذه المعايير، يطلب من أي شركة تأمين امتلاك رأس المال الذي يعادل أو يتجاوز الحد الأعلى لمعيارين هما:

- 1- معيار نسبة إجمالي رأس المال المعدل (Total Adjusted Capital (TAC إلى رأس المال المستند على المخاطر (RISK-BASED CAPITAL (RBC
- 2- معيار الحد الأدنى من رأس المال الخاص بكل ولاية (Klein, 2007, p9) وفي ظل معايير رأس المال المستند على المخاطر، فإن أية مواقف يتعين على الشركة أو سلطة الإشراف اتخاذها تحكمها العلاقة بين إجمالي رأس المال المعدل لشركات التأمين مع رأس المال المطلوب المستند على المخاطر، كما هو موضح أدناه:
 - 1- إذا كانت النسبة أكبر من 200 %، لا يطلب من الشركة اتخاذ أي موقف أو إجراء.
 - 2- إذا كانت النسبة ما بين 200 % و 150 %، يجب أن تقدم الشركة إلى سلطة الإشراف خطة عمل لاستعادة مستويات رأس المال المستند على المخاطر.
 - 3- إذا كانت النسبة ما بين 150 % و 100 %، يجب أن تفحص سلطة الإشراف وضع شركة التأمين، وقد يصدر أمر تصحيحي لوضع الشركة.
 - 4- إذا كانت النسبة ما بين 100 % و 70 %، يجوز لسلطة الإشراف أو المفوض أن يطلب تصفية أو إعادة تأهيل شركة التأمين، كما يُترك له خيار السيطرة على إدارتها.
 - 5- إذا كانت النسبة أقل من 70 %، تُلزم سلطة الإشراف أو المفوض بتصفية أو إعادة تأهيل شركة التأمين أو تُلزم بالسيطرة على إدارة الشركة، (Ines Affolter, 2009, p5) .ويمثل إجمالي رأس المال المعدل رأس المال المتاح، الذي بدوره يعادل مجموع رأس المال الاسمي والفوائض بالنسبة لمعظم شركات التأمين (NAIC, 2002). وتوفر مقارنة رأس المال المتاح لشركة التأمين مع المقدار المطلوب من رأس المال المستند على المخاطر معلومات هامة عن وضع الملاءة المالية لشركة التأمين.

2/2 قواعد الملاءة في الاتحاد الأوروبي:

كانت المعايير السائدة للملاءة المالية في قطاع التأمين الأوروبي- حتى أواخر القرن العشرين- تركز على رأس المال المستند على القواعد المحاسبية، وفي بداية القرن الواحد والعشرين، سعت المفوضية الأوروبية (European Commission (EC (المسؤولية عن اقتراح التشريعات في الاتحاد الأوروبي- إلى توحيد تطبيق معايير الملاءة المالية عبر بلدانها، وطورت لهذا الغرض نظاماً للملاءة يركز على معايير رأس المال المستند على المخاطر (Ines Holzmueller, 2008, p5) . ومرّ تطبيق هذا النظام بمرحلتين: المرحلة الأولى: تم اعتماد إطار الملاءة الأول في عام 2004، الذي تضمن تعديلات بسيطة على معايير رأس المال المستند على القواعد المحاسبية السائدة. إلا أن هذا الإطار برأي (Martin Eling et al, 2009, p14) انتقد لسببين:

الأول: إن متطلبات ملاءة رأس المال تشتق من مجموع أرقام مثل الأقساط أو المطالبات، بدلاً من أن تكون مستندة على حالة خطر محددة لشركة التأمين، ما يؤدي في كثير من الأحيان إلى حوافز غير مرغوب فيها، مثل تقليل شركة التأمين لمتطلبات رأس المال من خلال تخفيض الأسعار بما لا يتفق مع مخاطرها المتنامية.

الثاني: إن المتطلبات المستندة على الأرقام على الرغم من سهولة تطبيقها إلا أنها تعيل إلى أن تكون بسيطة جداً، وأساسها النظري ضعيف جداً لتحقيق إدارة جيدة للمخاطر.

واستجابة لهذه المشاكل، انتقلت المفوضية الأوروبية إلى إطار الملاءة الثاني. المرحلة الثانية: اعتمد التوجيه بشأن إطار الملاءة الثاني من قبل البرلمان والاتحاد الأوروبي في 2009، وذلك بهدف تنسيق أنظمة الملاءة المالية لشركات التأمين في الدول الأعضاء في الاتحاد، وحماية حاملي وثائق التأمين في شركات التأمين، وزيادة استقرار الوضع المالي ككل (Benjamin Lorent, 2008, p17). وارتكز هذا الإطار على طريقة المشروع في إدارة المخاطر واستخدام النماذج الداخلية المعدة من قبل الإدارة لحساب رأس المال المطلوب. ويتألف الإطار الإشرافي للملاءة من ثلاثة عناصر (EC,2007b) هي:

العنصر الأول: المتطلبات الكمية لقياس كفاية رأس المال بما في ذلك حساب الاحتياطيات الفنية، والقواعد المتعلقة بحساب متطلبات الملاءة المالية لرأس المال وإدارة الاستثمار.

العنصر الثاني: المتطلبات النوعية للإشراف، بما في ذلك كفاية أدوات الرقابة الداخلية للشركة وعمليات إدارة المخاطر وإدارة الشركات.

العنصر الثالث: يتضمن زيادة الشفافية والإفصاح عن مخاطر شركة التأمين وأوضاع رأس المال بهدف تزويد السوق بما يكفي من المعلومات لتمكينها من ممارسة وظيفتها في كبح المخاطر بشكل سليم.

وتستند المتطلبات الكمية لقياس كفاية رأس المال على طريقة الميزانية العمومية المعدة وفق القيم السوقية، وتتضمن هذه الطريقة المواضيع الأساسية التالية:

- 1- اعترافاً أكبر بالمخاطر في جميع عناصر الميزانية العمومية، بما في ذلك مخاطر الأصول والالتزامات على حد سواء (على النقيض من البساطة في الطريقة المستندة على القواعد التي تتجاهل مخاطر الأصول).
- 2- التركيز على التقييم المتسق مع السوق للأصول والالتزامات.
- 3- استخدام الإطار المستند على القيمة التي تأخذ المخاطر بعين الاعتبار.
- 4- السماح باستخدام النماذج الداخلية المعدة من قبل الإدارة في شركات التأمين لتحديد الاحتياجات من رأس المال المطلوب لأغراض الإشراف (بما في ذلك تخفيض رأس مال شركة التأمين المتوقع إذا استخدمت النماذج الداخلية) من خلال مطلبين منفصلين لرأس المال. مطلب ملاءة رأس المال ومطلب الحد الأدنى لرأس المال، وسوف لن يسمح لأي شركة بالعمل إذا كان رأس المال المطلوب لأغراض الإشراف لديها يقع بين مطلب ملاءة رأس المال والحد الأدنى لرأس المال، (Therese M. Vaughan, 2009, p5) وتمثل متطلبات الحد الأدنى لرأس المال مقدار الحد الأدنى من رأس المال المطلوب لأغراض الإشراف الذي يجب أن تمتلكه شركة التأمين، أما متطلبات ملاءة رأس المال فتتمثل مستوى رأس المال المستهدف، والذي يمثل رأس المال الذي تحتاجه شركة التأمين للقيام بأعمالها ضمن مستوى معين من السلامة. وسيكون مطلب الحد الأدنى من رأس المال جزءاً من مطلب ملاءة رأس المال (Klein, 2007, p17) ومن الضروري أن تقدر القيمة السوقية للالتزامات والقيمة السوقية للأصول. ويمثل الفرق بين القيمتين هامش الملاءة المالية المتاح. (Esson. R. and P. Cooke, 2007). واعتماداً على العلاقة بين مقدار رأس المال المتاح لمطلب ملاءة رأس المال ومطلب الحد الأدنى لرأس المال، هناك ثلاثة مستويات لتدخل سلطة الإشراف بحسب هذا الإطار (EC, 2007 b, p5) :

1- عندما يكون رأس المال المتاح أعلى من مطلب ملاءة رأس المال فليس هناك تدخل.

بأسل الشحادات

2- إذا كان رأس المال المتاح أنفى من مطلب ملاءة رأس المال لكنه أعلى من مطلب الحد الأدنى لرأس المال، سوف تتخذ سلطة الإشراف إجراءات تهدف إلى استعادة شركة التأمين لحالتها الصحية.

3- إذا كان رأس المال المتاح أدنى من مطلب الحد الأدنى لرأس المال، هنا ستلغى سلطة الإشراف رخصة التأمين، ولها الخيار بتصفية أعمال شركة التأمين الشارية أو نقل أصولها والتزاماتها إلى شركة تأمين أخرى.

ويتميز إطار الملاءة الثاني- برأي المفوضية الأوروبية (ec,2008) - بأنه أكثر شمولاً وحساسية للمخاطر مقارنة مع إطار الملاءة الأول، وتسمح طريقة الميزانية العمومية المعدة وفق القيم السوقية الواردة في إطار الملاءة الثاني لشركات التأمين بأن تحدد احتياجاتها من رؤوس أموالها المطلوبة لأغراض الإشراف من خلال استخدام النماذج الداخلية المعدة من قبل إدارتها التي يتم فحصها من قبل سلطة الإشراف.

إن المعايير التي اعتمدت عالمياً نتيجة الدراسات والأبحاث ما هي إلا مجرد مقاييس يتم تطبيقها على الأرقام الواردة بميزانية الشركة، وبناء على النتائج التي تتمخض عنها عملية تطبيق المعايير يتم تقييم مدى ملاءة الشركة، وبالتالي فإن أي انحراف بالمعدلات المطبقة على المعايير العالمية يعطي مؤشراً بوجود ثغرة في أداء الشركة قد يعرضها في حال عدم معالجتها إلى موقف حرج. وتقوم العديد من المؤسسات العالمية بتقييم شركات التأمين وإعادة التأمين في الأسواق العالمية وتعد قائمة بالشركات العالمية ذات الملاءة الجيدة، ومن الهام في ظل الظروف التي تعيشها سورية الآن وبخاصة مع دخول الشركات الخاصة في سوق التأمين السوري أن نهتم بهذه المقاييس العالمية حتى تكون شركات التأمين المحلية مساهمة للتطور والتقدم الذي تسير عليه الشركات الأجنبية مع الحرص على توافر درجات التصنيف المعطاة للشركات الأجنبية حتى لا تتخلف شركات التأمين المحلية عن شركات التأمين الأجنبية بحجة عدم توافر درجات التصنيف المفروض توافرها في هذه الشركات، ولزيادة التعامل معها مواء فيما يتعلق بالتأمين المباشر أو إعادة التأمين. وتعتبر مؤسسة ستاندرد أند بورز من المؤسسات العالمية التي تقوم بهذا التقييم وتستخدم هذه المؤسسة عدة مؤشرات لقياس الملاءة المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين ولكل مؤشر معدل نعطي وهذه المؤشرات (ثناء، طعيمة، 2002، ص 315-318) موضحة في الجدول التالي:

البيان	المعدل النمطي	المؤشر	رقم المؤشر
وتقيس هذه النسبة إجمالي الاكتتابات الصافية المعرضة للخطر وعلاقتها بحقوق المساهمين، وكلما زادت هذه النسبة كلما زاد تعرض الشركة للخطر وأيضاً حقوق المساهمين، ولا ينبغي أن تتعدى نسبة الاكتتاب ثلاثة أمثال حقوق المساهمين حتى لا تتعرض حقوق المساهمين للخطر وفقاً لمقاييس ستاندر أند بورز.	أقل من 200% إلى أقل من 330% وفقاً لحجم أقساط الشركة.	صافي الأقساط حقوق المساهمين	1
والهدف من هذا المؤشر التحكم أو الرقابة على معدل التغيير في الأخطار التي تتعرض لها الشركة، والتغير السريع في الأقساط لابد أن يصاحبه تطورات في مستوى نشاط الشركة كما في حالة تغطيات تأمينية جديدة أو تغيير في سياسة إعادة التأمين.	ما بين 10% إلى 30%.	صافي أقساط العام الحالي - صافي أقساط العام السابق	2
وتشير هذه النسبة إلى مدى الاعتماد على إعادة التأمين ونسبة الأقساط التي احتفظت بها الشركة لنفسها، والمفروض أن الشركة ترسم سياسة الاحتفاظ والإعادة بما يتناسب مع ظروفها ووضعها المالي وبما يحقق أهدافها.	أكثر من 5%	صافي أقساط العام السابق الأقساط الصافية إجمالي الأقساط	3

بمسل الشحادات

<p>ويهدف هذا المؤشر إلى التأكد من توافر سيولة كافية لدى الشركة بالنسبة لمخصصاتها الفنية ويوضح مقدرتها على الاستجابة السريعة لمداد التعويضات والالتزامات لحملة الوثائق، وتتضمن الأصول السائلة في النقدية والأسهم والسندات التي يمكن بيعها بسهولة وتحولها إلى نقدية والودائع بالبنوك.</p>	<p>أقل من 100 %</p>	<p>المخصصات الفنية الأصول السائلة</p>	<p>4</p>
<p>والمقصود بالربح الإجمالي الربح قبل خصم الضريبة، ويقاس هذا المؤشر معدل الربح على حقوق المساهمين.</p>	<p>أكثر من 5 %</p>	<p>الأرباح الإجمالية متوسط حقوق المساهمين</p>	<p>5</p>
<p>وهذا المعدل يوضح أن المخصصات الفنية بالإضافة إلى حقوق المساهمين يجب أن تكون أكبر من صافي الأقساط.</p>	<p>أكبر من 150 %</p>	<p>المخصصات الفنية + حقوق المساهمين الأقساط الصافية</p>	<p>6</p>
<p>يقيس هذا المعدل النسبة بين حقوق حملة الوثائق وحقوق المساهمين ويجب أن يكون هذا المعدل أقل من 350 %، كما تقيس هذه النسبة كفاية المخصصات الفنية، فإذا كانت الشركة تتبع سياسة حذرة في تكوين هذه المخصصات فإنها لن تتمكن من تحقيق المعدل النمطي المسموح به.</p>	<p>أقل من 350 %</p>	<p>المخصصات حقوق المساهمين</p>	<p>7</p>

الجدول : إعداد الباحث

3/3 قواعد الملاعة في سورية:

كانت مصلحة التأمين في وزارة الاقتصاد تتولى تنظيم التأمين في سورية قبل عام 2004 (قانون هيئات التأمين رقم 195 ، 1959 ، مادة 3)، وبعد ذلك التاريخ تولت هذه المهمة هيئة الإشراف على التأمين (المرسوم التشريعي رقم 2004، 68، مادة 3). ولم يكن هناك أية قواعد لقياس ملاعة شركات التأمين قبل عام 2008 باستثناء اشتراط حد أدنى لرأس مال شركات التأمين (قانون هيئات التأمين رقم 195 لعام 1959، مادة 8)، وفي عام 2004 صدر المرسوم رقم 43 الذي نظم أعمال التأمين في سورية، وقد نصت المادة 18 منه " على الشركة أن تحتفظ في أي وقت من الأوقات وطبقاً للأسس والأنظمة والتعليمات التي تضعها الهيئة بهامش الملاعة الذي يضمن أن تزيد قيمة موجودات (أصول) الشركة على مجموع التزاماتها (المرسوم رقم 2004، 43، مادة 18)، وفي عام 2008 أصدرت هيئة الإشراف على التأمين نظام هامش الملاعة بموجب القرار رقم 210/100 تاريخ 2008/2/11، وقد وضع هذا النظام قواعد لحساب هامش الملاعة المطلوب بشكل عام، وذلك من خلال نسبة رأس المال المتوفر إلى رأس المال المطلوب، وألزم الشركات بأن لا يقل هامش ملاعتها عن 150% (نظام الملاعة الصادر عن هيئة الإشراف على التأمين، 2008، المادة 3).

ويتكون رأس المال المتوفر في الشركة من العناصر التالية:

1- رأس المال الأساسي المدفوع.

2- رأس المال الإضافي.

3- الاحتياطات الحرة والأرباح المدورة وأي من البنود الواردة في الملحق رقم (2) من هذا القرار.

ويحدد رأس المطلوب بالنسبة لكل نوع من أنواع المخاطر الواردة في هذه المادة وفق النسب التي تتضمنها الملاحق المرفقة بهذا النظام، ويشكل مجموعها رأس المال المطلوب، وهي:

1- مخاطر الموجودات.

2- المخاطر الاكتتابية.

3- مخاطر إعادة التأمين.

4- مخاطر تأمين الحياة.

واعتماداً على العلاقة بين هامش الملاعة المتاح وهامش الملاعة المطلوب، هناك أربع مستويات لتدخل سلطة الإشراف كمايلي:

- عندما يكون هامش الملاعة المتاح أعلى من هامش الملاعة المطلوب فليس هناك تدخل.

- إذا ظهر أن هامش الملاعة الفعلي ولأي من الأسباب كان أقل من 75% من هامش الملاعة المطلوب المحدد في المادة الثالثة من نظام الملاعة السوري، فإنه يجب على الشركة أن تقوم فوراً بإعلام الهيئة بالإجراءات التصحيحية التي ستتخذها لرفع هامش ملاعتها إلى الحد المطلوب.

- إذا انخفض هامش الملاعة المتاح ما بين 50% إلى 75% من هامش الملاعة المطلوب، يحق للهيئة أن تلزم الشركة بإتخاذ إجراء أو أكثر من الإجراءات التالية (أو جميعها):

1- زيادة رأس مال الشركة.

2- وضع خطة لتخفيض التكاليف.

3- التوقف عن قبول اكتتابات جديدة.

4- بيع بعض الموجودات (أراضي، عقارات....).

بأسل الشحادات

- إذا انخفض هامش الملاءة المتاح ما دون 50 % من الهامش المطلوب، يحق للهيئة تعيين مستشار مفوض لإدارة الشركة أو طلب إلغاء الترخيص الممنوح لها، لكنه عاد ويُن في المادة العاشرة منه أنه يتوجب على شركات التأمين السورية أن تطبق مؤشرات الملاءة التالية خلال الأربع سنوات التي تلي تاريخ بدء مزاوتها للعمل بالنسبة لكل شركة وذلك كما هو موضح في الجدول التالي:

رقم المؤشر	المؤشر	المعدل النمطي
1	$\frac{\text{الأقساط الإجمالية الصافية}}{\text{إجمالي حقوق المساهمين}}$	يجب ألا تزيد النسبة عن (250%).
2	$\frac{\text{حجم أقساط إعادة التأمين الصادرة}}{\text{الأقساط الإجمالية}}$	يجب ألا تزيد النسبة عن (75%).
3	$\frac{\text{الاحتياطيات الفنية}}{\text{الموجودات المتداولة}}$	يجب ألا تزيد النسبة عن (100%).

الجدول : إعداد الباحث

3- الدراسة التطبيقية :

انطلاقاً من الهدف الأساسي لهذا البحث المتمثل بـ:
 ((مدى كفاية المعايير السورية في تقييم الملاءة المالية لشركات التأمين السورية))
 فقد تم الحصول على القوائم المالية لسبع شركات تأمين سورية لخمس دورات متتالية بدءاً من عام 2006 ولغاية عام 2010 وسوف يتم اتباع الخطوات التالية في الدراسة التطبيقية:
 أولاً: تقييم الملاءة المالية لشركات التأمين السورية وفق قواعد الملاءة في سورية الصادرة بموجب قرار هيئة الإشراف على التأمين رقم 10 تاريخ 2008/2/11 والذي أوجب على شركات التأمين السورية القيام باحتساب ثلاث مؤشرات للملاءة المالية خلال الأربع سنوات التي تلي تاريخ مزاوتها للعمل وقد قام الباحث باحتسابها كما يلي:
 - جدول رقم 1/ تم بموجبه احتساب مؤشر الملاءة رقم (1) والمتمثل بـ:

$$\left[\frac{\text{الأقساط الإجمالية}}{\text{إجمالي حقوق الملكية}} \right]$$

ويجب أن لا تزيد نسبته عن 250 %

- جدول رقم (2) تم بموجبه احتساب مؤشر الملاءة رقم (2) والمتمثل بـ:

$$\left[\frac{\text{حجم أقساط إعادة التأمين الصادر}}{\text{الأقساط الإجمالية}} \right]$$

ويجب أن لا تزيد هذه النسبة عن 75%

- جدول رقم (3) تم بموجبه احتساب مؤشر الملاءة رقم (3) والمتمثل بـ:

$$\left[\frac{\text{الاحتياطيات الفنية}}{\text{الموجودات المتداولة}} \right]$$

ويجب أن لا تزيد هذه النسبة عن 100%

ثانياً: تقييم الملاءة المالية لشركات التأمين السورية وفق قواعد الملاءة الأوروبية (ستاندر أند بور) من خلال قيام الباحث باحتساب سبع مؤشرات منها كما يلي:

- جدول رقم (4) تم بموجبه احتساب مؤشر الملاءة رقم (1) المتمثل بـ:

$$\left[\frac{\text{صافي الأقساط}}{\text{حقوق المساهمين}} \right]$$

والمعدل النمطي أقل من 200% إلى أقل من 30% وفقاً لحجم أقساط الشركة.

- جدول رقم (5) تم بموجبه احتساب مؤشر الملاءة رقم (2) المتمثل بـ:

$$\left[\frac{\text{صافي أقساط العام الحالي - صافي أقساط العام السابق}}{\text{صافي أقساط العام السابق}} \right]$$

والمعدل النمطي ما بين 10% إلى 30%

- جدول رقم (6) تم بموجبه احتساب مؤشر الملاءة رقم (3) المتمثل بـ:

$$\left[\frac{\text{صافي الأقساط}}{\text{الأقساط الإجمالية}} \right]$$

والمعدل النمطي أكثر من 50%

ياسل الشحادات

- جدول رقم (7): تم بموجبه احتساب مؤشر الملاءة رقم (4) المتمثل بـ:

$$\left[\frac{\text{المخصصات الفنية}}{\text{الأصول الساندة}} \right] \text{ والمعدل النمطي أقل من } 100\%$$

- جدول رقم (8): تم بموجبه احتساب مؤشر الملاءة رقم (5) المتمثل بـ:

$$\left[\frac{\text{الأرباح الإجمالية}}{\text{متوسط حقوق المساهمين}} \right] \text{ والمعدل النمطي أكثر من } 5\%$$

- جدول رقم (9): تم بموجبه احتساب مؤشر الملاءة رقم (6) المتمثل بـ:

$$\left[\frac{\text{المخصصات الفنية + حقوق المساهمين}}{\text{صافي الأقساط}} \right] \text{ والمعدل النمطي أكبر من } 150\%$$

- جدول رقم (10): تم بموجبه احتساب مؤشر الملاءة رقم (7) المتمثل بـ:

$$\left[\frac{\text{المخصصات الفنية}}{\text{حقوق المساهمين}} \right] \text{ والمعدل النمطي أقل من } 350\%$$

1/3 دراسة تقييمية لنتائج الملاءة :

- 1- لدى دراسة الملاءة المالية لدى شركات التأمين اعتماداً على قواعد الملاءة السورية جدول رقم (1-2-3) تبين:
 - المؤشر الأول: متوافق مع المعدل النمطي في جميع شركات التأمين السورية وذلك كون النسبة في جميع سنوات الدراسة أقل من 250%.
 - المؤشر الثاني: متوافق مع المعدل النمطي في جميع شركات التأمين السورية وذلك كون النسبة في جميع سنوات الدراسة أقل من 75%.
 - المؤشر الثالث: متوافق مع المعدل النمطي في جميع شركات التأمين السورية وذلك كون النسبة في جميع سنوات الدراسة أقل من 100% باستثناء قيمة المؤشر البالغة (105.61%) في عام 2010 في الشركة المتحدة للتأمين وهذا عند لانخفاض مبلغ الاحتياطيات الفنية.

وعليه فإنه استناداً لمعايير الملاءة السورية وجد الباحث أن أغلب مؤشرات الملاءة المالية المحسوبة لشركات التأمين السورية متوافقة مع المعدل النمطي المحدد من قبل هيئة

الإشراف على التأمين في سورية وبالتالي فإن جميع شركات التأمين السورية تتمتع بملاءة مالية جيدة استناداً لنظام الملاءة الخاص بشركات التأمين السورية.

2- لدى دراسة الملاءة المالية لشركات التأمين السورية استناداً لمعايير ستاندر آند بور (جدول 4-5-6-7-8-9-10) تبين:

- المؤشر الأول: متوافق مع المعدل النمطي كون النسبة في جميع شركات التأمين أقل من 200% وذلك في جميع سنوات الدراسة.

- المؤشر الثاني: إن هذا المؤشر غير متوافق مع المعدل النمطي الواقع ما بين 10% إلى 30% لاسيما أنه في السنة التالية لسنة التأسيس حيث ظهرت النسب بقيم كبيرة جداً في كافة شركات التأمين وهذا عائد لارتفاع أقساط التأمين في العام التالي لبدء تأسيس هذه الشركات مقارنة بأقساط عام التأسيس (كما ظهرت بعض النسب في عامي 2008 ، 2009 سالبة) وهذا مرده إلى انخفاض أقساط شركات التأمين.

- المؤشر الثالث: إن هذا المؤشر متوافق مع المعدل النمطي كون النسبة في جميع شركات التأمين أكثر من 50% وفي جميع سنوات الدراسة باستثناء قيمة المؤشر في عام 2006 البالغ (48.32%) لدى الشركة المتحدة للتأمين.

- المؤشر الرابع: متوافق مع المعدل النمطي كون النسبة في جميع شركات التأمين أقل من 100% وذلك في جميع سنوات الدراسة.

- المؤشر الخامس: من الملاحظ أن قيم هذا المؤشر في سنة التأسيس في خمس شركات أي عدا (الشركة المتحدة للتأمين، شركة المشرق العربي للتأمين) سالبة وهذا السبب أن نتيجة الدورة تكون خسارة إجمالية وليس أرباح كما أن بعض قيم المؤشر لاسيما أن السنوات الثلاث الأولى أقل من المعدل النمطي أي أقل من 50% أما أغلب قيم المؤشر فهي متوافقة مع المعدل النمطي كونها أكبر من 50%.

- المؤشر السادس: متوافق مع المعدل النمطي كون النسبة في جميع شركات التأمين أكثر من 150% وذلك في جميع سنوات الدراسة.

- المؤشر السابع: متوافق مع المعدل النمطي كون النسبة في جميع شركات التأمين أقل من 350% وذلك في جميع سنوات الدراسة.

كما وجد الباحث أن المؤشرات (1-3-4-6-7) من بين المؤشرات السبعة لشركة ستاندر آند بور تتوافق قيمها مع المعدل النمطي المحدد من قبل هذه الشركة وهناك عدم اتفاق بين القيم المحسوبة في المؤشر الثاني مع المعدل النمطي المحدد من قبل الشركة وذلك بسبب ارتفاع أقساط التأمين في العام التالي لبدء تأسيس هذه الشركات مقارنة بأقساط عام التأسيس إضافة إلى انخفاض أقساط شركات التأمين في عامي 2008 ، 2009 الأمر الذي أدى إلى ظهور بعض القيم السالبة، كما أن قيم المؤشر الخامس بعضها سالبة لاسيما في سنة التأسيس وهذا عائد لنتيجة الدورة المتمثلة بخسائر إجمالية وليس أرباح كما أن قيم المؤشر لاسيما في السنوات الثلاث الأولى أقل من المعدل النمطي أي أقل من 50% .

2/3 النتائج:

وبناء على ما سبق يرى الباحث أن هناك عدة معايير وأسس لقياس الملاءة المالية لشركات التأمين وبمقارنة مؤشرات الملاءة السورية مع مؤشرات ستاندرد أندبور وبالتالي استطاعت مؤشرات الملاءة السورية أن تعطي صورة مقبولة عن وضع شركات التأمين السورية لاسيما أن بعض هذه النسب جاء متوافقاً مع بعض مؤشرات الملاءة العالمية وهذا ما يؤكد صحة الفرض الأول ((لا يوجد اختلاف جوهري بين نتائج تطبيق المعايير السورية لتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين وبين نتائج تطبيق المعايير الدولية))، إلا أن هذه المعايير وحدها لا تكفي لإعطاء حكم قوي أكثر تشدداً عن الملاءة المالية لشركات التأمين السورية، الأمر الذي يتطلب إضافة مجموعة من النسب لمؤشرات الملاءة السورية وهذا ما يثبت صحة الفرض الثاني ((لا تعتبر المعايير الدولية لتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين أكثر تشدداً من المعايير السورية)).

3/3 التوصيات:

يروصي الباحث بناء على ما سبق:

- 1- العمل على إنشاء مركز معلومات خاص بالملاءة المالية داخل كل شركة وداخل كل سوق تأميني تكون مهمته دراسة السوق وتحليل بياناته واستخراج مؤشرات الملاءة ومدى توافقها مع المعدلات المقبولة من قبل الجهات الإشرافية.
- 2- ضرورة وضع قوائم مالية بمفاهيم موحدة لشركات التأمين تساعد على القيام بالتحليلات المالية واستخراج المؤشرات التي تسهم في تدعيم المركز المالي لهذه الشركات، وإجراء المقارنات على مستوى السوق.
- 3- إجراء الأبحاث والدراسات لوضع نموذج داخلي خاص تعتمد عليه إدارة شركة التأمين لحساب رأس المال المطلوب الذي يعتبر أساساً في حساب هامش الملاءة في شركات التأمين السورية.

المراجع:

المراجع العربية:

- 1- أبو نحل خالد كامل، كانون الأول 2009،/الملائمة المالية لمؤسسات التأمين، وإعادة التأمين العربية في ظل المتغيرات العالمية. مجلة التأمين العربي، القاهرة، العدد 103.
- 2- البلقيني محمد توفيق - مهدي، إبراهيم محمد، 2006،/مبادئ إدارة الخطر والتأمين. كتاب مترجم، دار المريخ، المملكة العربية السعودية،
- 3- العجمي حسين يوسف، 1998/التأمين الأسس والممارسة، كتاب مترجم، معهد البحرين للدراسات المالية والمصرفية، البحرين، ط1 .
- 4- القبي إبراهيم، 2010/الملائمة المالية لمؤسسات التأمين وإعادة التأمين العربية في ظل المتغيرات العالمية. مجلة التأمين العربي، القاهرة، العدد 104.
- 5- طعيمة تناء محمد، 2002/محاسبة شركات التأمين وفقاً لأحدث المعايير المحاسبية لشركات التأمين. ابتزاز للطباعة، القاهرة، ط1.

القوانين والأنظمة :

- المرسوم التشريعي رقم 68 لعام 2004 الخاص بإحداث هيئة الإشراف على التأمين
المرسوم التشريعي رقم 43 لعام 2005 الناظم لأعمال التأمين في سورية
تظلم هامش الملاة بموجب القرار رقم 210/100 تاريخ 2008/2/11

Resources :

- 1-B, Lorent, (2008), Risks and Regulation of Insurance Companies. I~Solvency II the Right Answer? CEB Working Paper No 08/007 19 February, Universit& Libre de Bruxelles – Solvay Business School - Centre Emile Bernheim ULB CP 145101 50, avenue F.D. Roosevelt 1050 Brussels - BELGIUM , <http://www.solva~.edu/EN/Research/Bernheim/documents/wp08007.pdf>.
- 2-Esson, R., and P. Cooke, (2007), Accounting and Solvency Convergence -Dream or Reality? Geneva Papers on Risk and Insurance -Issues and Practice, 32(3): 332-344.
- 3-European Commission(EC), (2008) ,QIS4 Technical Specifications (MARKT/2505/08). March.
- 4-Ines Affolter, (2009), Solvency Regulation and Contract Pricing in the Insurance Industry, DISSERTATION of the University of St.Gallen, Graduate School of Business Administration, Economics, Law and Social Sciences (HSG) to obtain the title of Doctor Oeconomiae , Approved on the application of Prof. Dr. Hato

Schmeiser and Prof. Dr. Peter Maas Dissertation no. 3601 Difo -Druck GmbH, Bamberg, Zurich.

5-Ines Holzmüller, (2008), The United States RBC Standards, Solvency II, and The Swiss Solvency Test: A Comparative Assessment, Working Papers on Risk Management and Insurance NO. 59 ,Edited by Hato Schmeiser Chair for Risk Management and insurance.

6-Ishmael Sharara, Mary Hardy and David Saunders, (2010),Regulatory Capital Standards for Property and Casualty Insurers under The U.S., Canadian And Proposed Solvency II(Standard) Formulas, February 25.

7-Martin Eling, Robert W. Klein, and Joan T. Schmit,(2009) ,Insurance Regulation in the United States and the European Union A Comparison, Independent Policy Report ,The Independent Institute,100 Swan Way, Oakland, Website: www.independent.org .

8-Robert W. Klein, (2007), Catastrophe Risk Financing in the US and the EU: A Comparative Analysis of Alternative Regulatory Approaches Presented at: The SCOR-JRI Conference on Insurance, Reinsurance and Capital Market Transformations, September 20- 21, Center for RMI Research Georgia State University, E-Mail: rwklein@gsu.edu .

9-Therese M. Vaughan,(2009) ,The Implications of Solvency II for U.S. Insurance Regulation. Networks Financial Institute Policy BriefNo.2009-PB-03,February<http://www.networksfinancialinstitute.org/> .

10- WWW. Financialmanager.Word Press.co

باسم الشهادات

جدول رقم -1- قيم المؤشر الأول للملاءمة المالية لشركات التأمين السورية وفق نظام هامش الملاءمة الصافي عن هيئة الإشراف على التأمين في سورية %

التسلسل	اسم الشركة	2006	2007	2008	2009	2010
1	الشركة المتحدة للتأمين	17.32	73.85	100.29	106.46	104.34
2	الشركة السورية الدولية للتأمين - أروب -	6.22	39.92	64.34	56.71	94.07
3	الشركة السورية الوطنية للتأمين	9.13	86.56	183.55	95.36	108.25
4	الشركة السورية الكويتية للتأمين	0.05	82.41	94.12	84.98	83.53
5	شركة المشرق العربي للتأمين	-	16.55	49.22	59.39	71.76
6	شركة العقيلة للتأمين التكافلي	-	-	0.73	24.26	42.94
7	شركة الاتحاد التعاوني للتأمين - سيولدارتي	-	-	13.64	24.73	49.63

يجب ألا تزيد هذه النسبة عن 250%

The efficiency of the Syrian standards in the assessment of the solvency of Syrian insurance companies

Prepared by

Basel al.shehadat

PhD student

Accounting Department

Faculty of Economics

Damascus University

Summary

This research aims to study the principles and standards issued by the Insurance Supervision Authority in Syria implicated in Syrian insurance companies, to judge the adequacy of the basis used in Syria to assess the solvency of Syrian insurance companies. Relying on the inductive approach by pooling data from different sources and access to previous studies, and then study the financial statements of these companies and other data by applying it to the Syrian and International standards to assess the solvency of Syrian insurance companies. The research found many results and recommendations.